فى قوله ان من حج او كبر احرامه من اهلاله فاسد البخارى ان المتمتع والمحرم من النبى صلى الله عليه وسلم
انما كان قبل الاهلال قوله ونحر النبى صلى الله عليه وسلم بدنا بيده يعنى الهدى بمكة وذبح كبشين
املحين يعنى الاضحيه فى عيد الاضحى والاملح الابيض الذى يخالطه سواد باب الاهلال
مستقبل القبلة نصب على الحال قال الاسمعيلى وليس فى حديث فليح عن نافع استقبال القبلة
حتى يبلغ الحرم ويروى الحرم ذى طوى بفتح الطاء والواو مقصور وذكر بعضهم الطا
وضمها بعضهم قال القاضى والفتح الصواب وهو واد بمكة قال ابو على وهو منون على فعل
وقال ثابت بعد وود اما موسى فكانى انظر اليه اذا انحدر قال المهلب هذا وهم من بعض الرواة
وانما هو على فانه حى وهذا على رواية اذا انحدر واما على رواية اذا انحدر فيصح ان يراه النبى صلى
الله عليه وسلم فى منامه او يوحى اليه بذلك بم اهللت بفتح اوله وكسر ثانيه انقضى بياض هجموه
وضاد معجمه اى حلى طرفه واهلى بالحج ودعى العمرة قال فيه على انه امرها بان تدع عمل العمرة
وتدخل عليها الحج فتكون قارنة لا ان تدع العمرة نفسها قال الخطابى الا ان قوله انقضى راسك وامتشطى
لا يشاكل هذه القصة ولو تاوله متاول على الترخيص فى فسخ العمرة كما اذن لاصحابه فى فسخ الحج
لكان له وجه قلت ويشهد لتاويل الشافعى رضى الله عنه قوله فى الحديث الاخر
طوافك وسعيك كافيك لحجك وعمرتك هذه مكان عمرتك وفى نسخه هذا المشهور برفع مكان
على الخبر اى عوض عمرتك التى تركتها لاجل حيضتك وبالنصب على الظرف وقال بعضهم لا يجوز غيره
والعامل محذوف تقديره هذه كائنه مكان عمرتك او مجعوله مكانها ورجح القاضى الرفع
انه لم يرد به الظرف والمكان وانما اراد به عوض عمرتها الفائته ونفى غيرها وقال السهيلى
الوجه النصب على الظرف لان العمرة ليست مكانا لعمرة اخرى ولكن ان جعل المكان بمعنى العوض
والبدل مجازا اى هذه بدل عمرتك جاز الرفع باب من اهل فى زمن النبى صلى الله
عليه وسلم كاهلال النبى صلى الله عليه وسلم اشار بهذه الترجمة الى حمل الحديث على الخصوصيه
بذلك الزمن وانه تبع الاحرام كاحرام فلان لقول مالك ولنا ان الاصل عدم الخصوصيه وانما
امر النبى صلى الله عليه وسلم عليا بالبقاء على احرامه وامر ابا موسى بالتحلل لان عليا كان معه الهدى
كما بقى النبى صلى الله عليه وسلم على احرامه لانه ساق الهدى وكان قارنا وصار على قارنا واما
ابو موسى فلم يكن معه هدى فصار له حكم النبى صلى الله عليه وسلم لو لم يكن معه هدى وقد
قال النبى صلى الله عليه وسلم لولا الهدى لجعلتها عمرة وحللت فامر ابا موسى بذلك الحلال
بحا معجمه ولام مشددة سليم بفتح اوله ابن حيان بحا مفتوحه مهملة ثم يا مثناة بما اهللت
كذا فى باب الالف مع الاستفهام وهو قليل الى قوم باليمن وروى قومى وهو واضح وهو بالبطحا اى
بالابطح فمشطتنى بالتخفيف قال صاحب الافعال مشط الشعر مشطا سرحه وسهله كرمان بكسر الكاف
وقيل بفتحها وسكون الراء بشار بموحده وسين معجمه وحرم الحج فيها كذا للجمهور وضبطه الاصيلى بفتح
الراء كانه يريد الاوقات والمواضع او الحالات بسرف بفتح السين وكسر الراء والفاء غير منصرف لتانيث
البقعه والتعريف مكان مقبل على عشرة اميال من مكه ومن كان معه الهدى فلا فيه حذف اى فلا يجعلها

عمرة

عمرة اهنتاه اى يا هذه بفتح النون وتسكن وبضم الهاء الاخيرة وتسكن اصله من الهن يكنى به عن الكل
لى والاسى هنه فاذا وصلتها بالها قلت يا هناه واصل هايه السكون لانها للسكت لكنهم قد شبهوها
بالضمير واثبتوها فى الوصل وضموها وقيل معناه يا بلهاء كانها تغفل عن مكايد الناس فلا يضرك اى لا يضرك يقال
ضاره يضيره وضره يضره فعسى الله ان يرزقكيها بالياء لاشباع كسرة الكاف فى النفر الاخر النفر باسكان
الفا لقوم ينفرون من منى ومعنى النفر الانطلاق والرجوع الاخر بكسر الخا المحصب بميم مضمومه
وحا وصاد مهملتين والصاد مشددة وهو موضع بقرب مكة فانى انظركما بكسر اى انتظركما حتى تاتيان بتخفيف
النون واصله تاتيانن فحذف النون تخفيفا وكسر النون تدل عليه حتى اذا فرغت وفرغت قال القاضى
كذا وقع فى النسخ من كتاب البخارى قال بعضهم لعله فرغت وفرغ يعنى اخاها ولعله اذا فرغت كما فى اول الحديث
فادرعنا ثم انيتنا بجنبه بسحر بفتح الراء اى من ذلك اليوم فلا ينصرف للعلمية والعدل كجيئه يوم الجمعة
سحر فاذن بالرحيل قيل بالمد والحسن اى اعلم قال اذنه اى اعلمته ويقال بالتشديد باب التمتع
والاقران قال السفاقسى الاقران غير ظاهر لان فعله لازم وصوابه قران قلت لم يسمع فى الحج اقرن
ولا اقران فى المصدر منه وانما هو قرن مصدر من قرن بين الحج والعمرة اذا جمع بينهما وقال القاضى فى اكثر الروايات
نهى عن الاقران فى التمر وصوابه القران قال السفاقسى ويقارنه بكسر الراء الذى فى المحكم والصحاح وغير
الضم ولا نرى الا انه الحج بضم النون اى نظن يحتمل ان ذلك كان اعتقادها من قبل ان تهل ثم اهلت بعمرة
ويحتمل ان يريد به حكاية فعل غيرها من الصحابة فانهم كانوا لا يعرفون الا الحج ولم يكونوا يعرفون
العمرة فى اشهر الحج خرجوا محرمين بالذى لا يعرفون غيره ان يحل بفتح اوله وكسر ثانيه تطوفنا
قال طاف وتطوف لم احصه بحا مهملة مفتوحة وصاد مهملة ساكنه بعدها با موحدة من المحصب
وهو النزول بالمحصب بعد النفر من منى فامل بعمرة الاهلال هنا التلبية واصله رفع الصوت والمراة
لا ترفع صوتها مخافة الفتنة ما ارانى بضم الهمزة الا حابستهم اى بانتظارهم من الخروج فانهم ينتظرون
لسو عقرى حلقى الرواية فيه بغير تنوين بالف التانيث المقصورة اى مشؤومة مؤذيه وقيل
تعقرهم وتحلقهم وقال ابو عبيد اصحاب الحديث لا ينونونها وانما هما منونان وهو على مذهب العرب فى الدعا
من غير ارادة وقوعه قال شمر قلت لابى عبيد لم لا يجوز عقرى حلقى قال لان فعلى يجىء نعتا ولم يجئ فى الدعاء وقال
الزمخشرى هما صفتان للمراة المشومة اى انها تعقر قومها وتحلقهم اى تستاصلهم من شومها عليهم ومحلها
الرفع على الخبرية اى هى عقرى وحلقى ويحتمل ان يكونا مصدرين على فعلى بمعنى العقر والحلق كالشكوى للشكو
وقيل الالف للتانيث مثلها فى عصى وسكرى دعيم بفتح عين المتعه وانجح سحاما بضم اليا والضم للحج
والعمرة كانوا يرون بضم اوله والمراد اهل الجاهلية وذلك من تحكماتهم المبتدعة ويجعلون المحرم صفرا
بالتنوين وفى نسخه بحذفه والصواب الاول لانه غير مقصور وفى المحكم كان ابو عبيدة لا يصرفه وهو
المراد بالنسىء يعنى يجعلونه اى يسمونه وينسبون تحريمه اليه لئلا يتوالى عليهم ثلاثة اشهر حرم فيضيق
بذلك حالهم الدبر بفتحتين مهملة وخفيف اى اثار الدبر بفتحتين اى الجرح الذى يكون فى ظهر
الدابة يريدون ان الابل كانت تدبر بالسير عليها الى الحج وعفا الاثر اى درس اثر الحاج من الطريق
الحج بعد رجوعهم من وقوع الامطار وغيرها لطول الايام وفى ابى داود وعفا الوبر يعنى كثر وبر الابل

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1